

وزارة العدل
قرار وزير العدل رقم ٨٤٨٩ لسنة ٢٠٢٢

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقاري والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية؛

وعلى القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقاري والتوثيق؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل الصادر بتاريخ ١٩٤٧/١٠/٢١ بتعيين عدد مكاتب التوثيق ومقر كل منها واحتراصاته ومنها فرع توثيق الدخلة يتبع مكتب الشهر العقاري والتوثيق بالإسكندرية؛

وعلى مذكرة السيد الأستاذ رئيس قطاع مصلحة الشهر العقاري والتوثيق المؤرخة ٢٠٢٢/١٢/٥؛

قرر:
(المادة الأولى)

ينشأ فرع للتوثيق باسم «فرع توثيق WE المانوفيل بحرى» يتبع مكتب الشهر العقاري والتوثيق بالإسكندرية - ويكون مقره بجوار الوحدة الصحية العجمي - قسم شرطة الدخلة - محافظة الإسكندرية ، ويقوم بكافة أعمال التوثيق المختلفة فيما عدا ما استوجب القانون إجراءه أمام دائرة الاختصاص المكانى أو النوعى فيظل انعقاد الاختصاص بشأنه لفرع التوثيق المختص مكانياً أو نوعياً .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، وي العمل به اعتباراً من ٢٠٢٢/١٢/٢٤

صدر في ٢٠٢٢/١٢/٥

وزير العدل
المستشار/ عمر مروان

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٢

٩٠٩ - ٢٠٢٢/١٢/٧ - ٢٠٢٢/٢٥٤٨٢